

## روح المعاني

عندهم على كونها مصدرية محذوف أي لأن لا يتخذوا من دوني وكيلا أي ربا تكلون إليه أموركم غيري فالوكيل فعيل بمعنى مفعول وهو الموكول إليه أي المفوض إليه الأمور وهو الرب قال ابن الجوزي : قيل للرب وكيل لكفايته وقيامه بشؤون عباده لا على معنى ارتفاع منزلة الموكل وانحطاط أمر الوكيل و من سيف خطيب ودون بمعنى غير وقد صرح بمجيئها كذلك في غير موضع وهي مفعول ثان لتتخذوا و وكيلا الأول .

وجوز أن تكون من تبعيضية واستظهر الأول والمراد النهي عن الإشراك به تعالى ذرية من حملنا مع نوح نصب على الاختصاص أو على النداء والمراد الحمل على التوحيد بذكر إنعامه تعالى عليهم في تضمن إنجاء آبائهم من الغرق في سفينة نوح عليه السلام حين ليس لهم وكيل يتوكلون عليه سواه تعالى وخص مكي النداء بقراءة الخطاب قال : من قرأ يتخذوا بياء الغيبة يبعد معه النداء لأن الياء للغيبة والنداء للخطاب فلا يجتمعان إلا على بعد ونعم ما قال وقول بعضهم : ليس كما زعم إذ يجوز أن ينادي الإنسان شخصا ويخبر عن أحد فيقول : يا زيد ينطلق بكر وفعلت كذا يا زيد ليفعل عمرو كيت وكيت إن كما زعم لا يدفع البعد الذي ادعاه مكي .

وجوز أن يكون أحد مفعولي تتخذوا و وكيلا الآخر وهو لكونه فعिला بمعنى مفعول يستوي فيه الواحد المذكور وغيره فلا يرد أنه كيف يجوز أن يكون مفعولا ثانيا والمفعول الثاني خبر معنى وهو غير مطابق هنا ومن دوني حال منه و من يجوز أن تكون ابتدائية .

وجوز أيضا أن يكون بدلا من وكيلا لأن المبدل منه ليس في حكم الطرح من كل الوجوه أي لا تتخذوا من دوني ذرية من حملنا والمراد عن اتخاذ عزيز وعيسى عليهما السلام ونحوهما أربابا وفي التعبير بما ذكر إيماء إلى علة النهي من أوجه أحدهما تذكير النعمة في إنجاء آبائهم كما ذكر والثاني تذكير ضعفهم وحالهم المحوج إلى الحمل والثالث أنهم أضعف منهم لأنهم متولدون منهم وفي إثارة لفظ الذرية الواقعة على الأطفال والنساء في العرف الغالب مناسبة تامة لما ذكر وجوز أبو البقاء كونه بدلا من موسى وهو بعيد جدا وقرأت فرقة ذرية بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو ذرية ولا بعد فيه كما توهم أو على البديل من ضمير يتخذوا قال أبو البقاء : على القراءة بياء الغيبة وقال ابن عطية : ولا يجوز هذا على القراءة بتاء الخطاب لأن ضمير المخاطب لا يبدل من الاسم الظاهر وتعقبه أبو حيان في البحر بأن المسئلة تحتاج إلى تفصيل وذلك أنه إن كان في بدل بعض من كل وبدل اشتمال جاز بلا خلاف وإن كان في بدل شيء من شيء وهما لعين واحدة إن كان يفيد التوكيد جاز بلا خلاف أيضا نحو

مررت بكم صغيركم وكبيركم وإن لم يفد التوكيد فمذهب جمهور البصريين المنع ومذهب الأخفش والكوفيين الجواز وهو الصحيح لوجود ذلك في لسان العرب وقد استدل على صحته في شرح التسهيل وقرأ زيد بن ثابت وأبان بن عثمان وزيد بن علي ومجاهد في رواية بكسر ذال ذرية وفي رواية أخرى عن مجاهد أنه قرأ بفتحها وعن زيد بن ثابت أيضا أنه قرأ ذرية بفتح الذال وتخفيف الراء وتشديد الياء على وزن فعيلة كمطية إنه أي نوحا عليه السلام كان عبدا شكورا 3 كثير الشكر في مجامع حالاته .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الشعب والحاكم وصححه عن سلمان الفارسي قال : كان نوح عليه السلام إذا لبس ثوبا أو طعم طعاما حمد الله تعالى فسمي عبدا شكورا وأخرج عبد الله بن أحمد في